المحاضرة : المؤسسة المصغرة :

- تعريف الجزائر للمؤسسات المصغرة :

كانت أولى محاولات إبراز دور هذا القطاع الهام والتعريف به قد تضمنها التقرير الخاص ببرنامج تنمية الصناعات الصغيرة و المتوسطة و الذي عرفها على أنها: "كل وحدة إنتاج مستقلة قانونا و تشغل أقل من 500 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 15 مليون دينار جزائري، واستثماراتها لا تتجاوز 10 مليون دينار جزائري، وتأخذ أحد الأشكال التالية:

- المؤسسات التابعة للجماعات المحلية(مؤسسات ولائية، بلدية) فروع المؤسسات الوطنية.
- المؤسسات المسيرة ذاتيا.
- المؤسسات الخاصة[1].

ثاني محاولة لتعريف هذه المؤسسات جاءت من قبل المؤسسة الوطنية للهندسة و تنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة و المتوسطة، و قد عرفتها على أنها: كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دينار جزائري.

المحاولة الثالثة للتعريف صدرت خلال الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية و هو التعريف المقترح من طرف السيد رابح محمد بلقاسم في مداخلته التي عنونها ب: عناصر التفكير حول مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجبلي، و عرفها كما يلي:كل وحدة إنتاج أو وحدة خدمات صناعية ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقل و تأخذ إما شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عامة و هذه الأخيرة هي مؤسسات محلية (بلدية، ولائية)، ووسع في تعريفه ليشمل وحدات الإنجاز التابعة لقطاع البناء والأشغال العمومية وباقي الوحدات الخدمية كالتجارة النقل والتأمين.

---

[1]– Idèal activité engineering et développement de PME en Algérie, séminaire national sur la PME en Algérie, Avril 1983, P.43.

إلا أنه وبعد السبعينات من القرن الماضي شهدت الجزائر تطورات اقتصادية هامة وتبنت إصلاحات هيكلية عميقة أعطت القطاع الخاص دورا كبيرا ومتزايد الأحداث للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في ظل الانفتاح الاقتصادي والعولمة ورغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وكذا في ظل الشراكة الأورومتوسطية، وقد انعكس هذا التطور على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبلغ درجة كبيرة إلى أن أفردت الدولة وزارة خاصة تهتم بشؤونها سميت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة1994 وقع على عاتقها ما يلي:

-إنشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

-تأهيل المؤسسات القائمة و تحديثها و الرفع من تنافسيتها.

- تقديم المساعدات التقنية و الإنتاجية و التسويقية...إلخ.

-تقديم المشورة اللازمة و فتح قنوات الاتصال.

-وضع الأطر القانونية و الإطار التشريعي لعمل هذه المؤسسات.

-القيام بالدراسات و الندوات و الملتقيات للتعريف بها.

-القيام بالإحصاءات الخاصة بالقطاع.

وفي هذا الإطار قدمت الوزارة تعريفا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعد الأحدث في الجزائر والمتضمن في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01/ 18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ الموافق لـ 2001/12/12 والذي يعد مرجعا لكل برامج وتدابير المساعدة والدعم لصالح هذه المؤسسات وإعداد ومعالجة الإحصائيات المتعلقة بهذا القطاع.

في المادة السادسة جاء تعريف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي مليون دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموعة حصيلتها السنوية مائة مليون دينار [1].

---

[1] – المادة 6: من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، صادر عن وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، المطبعة الرسمية الجزائر، ديسمبر 2001، ص. 09.

وفي المادة السابعة جاء تعريف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل إلى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أل من عشرين مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة ملايين دينار [2]

إن التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة هو التعريف الذي حدده الإتحاد الأوربي سنة 1996 والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء، وقد صادقت الجزائر بالفعل على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جوان سنة 2000 وهو ميثاق يكرس التعريف الأوربي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويرتكز على ثلاثة مقاييس: المستخدمون، رقم الأعمال، الحصيلة السنوية واستقلالية المؤسسة [1].

كما عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحولا نوعيا بعد أن تم تحويل قطاع الصناعة التقليدية إليه وإعادة النظر في تنظيم الإدارة المركزية المنظمة له، حيث تم تدعيمه بمديريتين عامتين، هذا الأمر يعبر بشكل واضح عن اهتمام السلطات العمومية به والدور الأساسي المنتظر في التنمية الاقتصادية للبلاد.[2]

ويمكن تلخيص تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول التالي:

<u>جدول رقم (03):</u> يوضح تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الصنف	عدد الأجزاء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوية (مليون دج)

[2] – المادة 7: نفس المرجع، ص. 09.

[1] - مشروع تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الدورة العامة والعشرون، جوان 2002، ص.19.

[2]– http: www.pmeant-dz.org/or/discours.php.9-08-2004.

مؤسسة مصغرة Micro entrepris	1- 9	< 20 مليون دج	< 10
مؤسسة صغيرة Petite entreprise	10- 49	< 200 مليون دج	< 100
مؤسسة متوسطة Moyenne entreprise	50- 250	200 مليون- 2 مليار دج	100- 500

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (القانون رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12)

ملاحظات حول القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

- إن القانون وضع حدودا قصوى وحدود دنيا فيما يخص عدد العمال ورأس المال والحصيلة السنوية.
- القانون أوجد الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة وهي تلك المتعلقة بآخر النشاط مقفل مدة اثنا عشرة شهرا.
- أما فيما يخص الأشخاص المستخدمين فإن عددهم يشمل العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة.

نجد في هذا التصنيف أكثر شيوعا، وفق بين المعيار الثلاثي الأبعاد كما قلنا سابقا عدد العمال، رقم الأعمال ومجموع الميزانية.

إذن المؤسسة المصغرة Micro entrepris في القانون الجزائري هي تلك الوحدة التي يعمل بها من 01 إلى 09 عمال ورأسمالها من 20 مليون وتقوم بإنتاج منتجات أو تقديم خدمات ويقدر مجموع الميزانية السنوي المحصل عليه أكثر من 10 مليون دينار جزائري.

2- خصائص المؤسسات المصغرة :

نظرا لاختلاق المعايير لتحديد المشاريع والمؤسسات المصغرة من دولة الى أخرى ، فهي تتصف بالعديد من الخصائص والمزايا وهي :

أ- سهولة التأسيس:وذلك لانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها .

ب-استقلالية الإدارة ومرونتها : ترتكز إدارتها على الشخص المالك لهذا تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل أصحابها .

ت-إتاحة فرص العمل : بسبب استخدام أساليب غير معقدة مما ساعد على توفير فرص العمل لأكبر عدد من العاملين .

ث-القدرة على التكيف مع المتغيرات المستحدثة .